جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

كتاب دوري رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٩.

إلحاقاً الي الكتاب الدوري رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٩، وبالإشارة إلي قرار وزير المالية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ والمعدل بالقرار رقم ٧٦٠ لسنة ٢٠١٨، الخاص بتحصيل المستحقات الحكومية والجمركية والضريبية من خلال منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني..

وإيماءاً الي المادة الأولي من قرار وزير المالية رقم (٣١٢) لسنة ٢٠١٩ والتي تنص علي " وفي حال عدم الالتزام بسداد المستحقات الحكومية المشار اليه، يلتزم المدين بهذه المستحقات بدءا من ٢٠١٩/٦/١٦ بسداد نسبة ٥ % من قيمة المبلغ الواجب سداده، بحد أقصي مقداره ٧ الاف جنيه ، وذلك كمصرفات إدارية لتغطية التكاليف التي تتحملها الدولة نتيجة اختيار الملتزم بأداء تلك المستحقات سدادها بغير إحدى وسائل الدفع الالكتروني"

فإنه يجب علي الجهات الادارية حال تحصيل نسبة المصرفات الإدارية سالفة الذكر اتباع الآلية التالية لتحصيل وإثبات قيمة المصرفات الإدارية :-

١- تحصيل المبلغ الواجب سداده وكذا نسبة المصاريف الإدارية بإيصال واحد (٣٣ ع .ح) علي أن يتم تفصيل المبالغ بالإيصال.
٢- تحرير حافظة توريد (٣٧ع.ح) بقيمة المصرفات الإدارية وذلك للإضافة الي حساب إيرادات الباب الثالث (إيرادات أخري).

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإداري بالدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية والأجهزة المركزية المستقلة مراعاة الالتزام بما تقدم.

وعلي السادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية ومديري ووكلاء الحسابات متابعة ما تقدم.

رئيس قطاع

الحسابات والمديريات المالية

١١/ ٦/ ٢٠١٩

محاسب /عماد عبدالله عواد